

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ١١٨ لسنة ٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ٤١ لسنة ١٩٨١ :

وعلى طلب السيد محافظ سوهاج بحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالضرائب على المبيعات وأسرهم بمنطقة مصر العليا بسوهاج :

وبعد أخذ رأى كل من الاتحاد التعاونى الإسكاني المركزى والهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بشأن حل الجمعية المذكورة :

وعلى مذكرة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان المتضمنة أسباب حل الجمعية المذكورة :

وبعد أخذ رأى المستشار القانونى :

**قرار:**

**المادة الأولى** - تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالضرائب على المبيعات وأسرهم بمنطقة مصر العليا بسوهاج .

**المادة الثانية** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي تاريخ نشره .

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

مهندس / أحمد المغربي